

88 - شرح صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء باب تسمية

الاستنجاء بالماء فطرة - ح 88 || ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد قال ابن خزيمة باب تسمية الاستنجاء بالماء فطرة - [00:00:01](#)
حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا وكيع وحدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الله ابن نمير وحدثنا عبدة بن عبد الله الخزازي قال
اخبرنا محمد بن بشر قالوا حدثنا زكريا وهو ابن ابي زائدة - [00:00:24](#)
قال حدثنا مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير ان عائشة حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عشر من
الفطرة اي عشر خلال من الفطرة - [00:00:49](#)
قصوا الشارب اي قطع الشعر النابت على الشفة العليا واستنشاق الماء وهو جعل الماء في الانف وجذبه بالنفس لينزل ما في الانف
والسواك والسواك تطلق على الفعل وهو الاستياك وعلى الالة التي يستهلك بها - [00:01:08](#)
واعفاء اللحية اي توفيرها وتكفيرها ونتف الابط اي نزع الشعر النابت في باطن منكب بالاصابع او في اي شيء مزيل بس هو هذا
الناتج كان هو المعتاد لكن الان اصبحت اشياء كثيرة جدا - [00:01:27](#)
واذا بقي هذا فهو يولد الرائحة وحلق العانة وهو الشعر الذي ينبت حول ذاك الرجل وقبل المرأة وانتقاص الماء وهو غسل الذكر بالماء
وقص الاظفار اللي هو قطع ما زاد وغسل البراجم وهي الاشياء التي تكون في الاصابع من العقد ونحبها - [00:01:45](#)
ويشمل كل مكان يجتمع فيه الاذى. كل الذي يجتمع فيه الاذن ونحو ذلك قال عبدة في حديثه والعاشرة لا ادري ما هي الا ان تكون
المظمظة وفي حديث وجيع قال مصعب ونسيت العاشر الا ان تكون المظمظة - [00:02:08](#)
قال وجيع انتقاص الماء اذا نضحه بالماء نقص هذا المقصود في ذلك ولم يذكر ابن رافع العاشرة لا بيقين ولا شك هذا من جودة ابن
خزيمة لما يجمع روايات يبين - [00:02:27](#)
الاختلاف الوارد عند الرواة وانا ذكرت في كتاب الجامع في العدل ان الراوي اذا جمع عدة شيوخ وكان ثمة اختلاف ولم يبين فهذا
يسمى بتدليس المتابعة اعتبار انه عيب في المتابعة لم يبينه - [00:02:46](#)
هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:03:04](#)